

التذهيب في أدلة متن الغاية والتقريب (متن أبي شجاع)

فصل (في الغنيمة) .

ومن قتل قتيلا أعطي سلبه وتقسم الغنيمة بعد ذلك على خمسة أخماس : .
فيعطى أربعة أخماسها لمن شهد الواقعة : للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم ولا يسهم إلا لمن
استكملت فيه خمس شرائط : الإسلام والبلوغ والعقل والحرية والذكورة فإن اختلف شرط من ذلك
رضخ له ولم يسهم .

ويقسم الخمس على خمسة أسهم : سهم لرسول الله \square A يصرف بعده للمصالح وسهم لذوي القربى
وهم : بنو هاشم وبنو المطلب وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لأبناء السبيل